[15] قاتله، ومن ضرب من لم يضربه. [35035] 15 - وعن أبيه، عن سعد بن عبد ا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام، عن سليمان بن خالد، قال: سمعت أبا عبد ا (عليه السلام) يقول: أوحى ا إلى موسى بن عمران (عليه السلام): أن يا موسى قل للملاء من بني إسرائيل: إياكم وقتل النفس الحرام بغير حق فان من قتل منكم نفسا في الدنيا قتلته (1) مائة ألف قتلة مثل قتلة صاحبه. [35036] 16 - وعن أبيه، عن محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي، عن محمد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أسلم، عن أبيه قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): من قتل مؤمنا متعمدا أثبت ا على قاتله جميع الذنوب وبرئ المقتول منها، وذلك قول ا عزوجل: (إني اريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار) (1). ورواه البرقي في (المحاسن) عن محمد بن علي (2)، والذي قبله عن سليمان بن خالد عن أبي عبد ا (عليه السلام) مثله. [35037] 17 - وفي (العلل) عن أبيه، عن محمد بن يحيى (، عن أحمد بن محمد) (1)، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن علي بن الحسين بن جعفر الضبي، عن أبيه، عن بعض مشايخه قال: أوحى ا إلى موسى بن عمران: وعزتي يا موسى لو أن النفس التي قتلت أقرت لي طرفة عين أني لها

---

15 - عقاب الاعمال: 327 / 8، والمحاسن: 105 / ذيل 87. (1) في المصدر زيادة: في النار. 16 - عقاب الاعمال: 328 / 9. (1) المائدة 5: 29. (2) المحاسن: 105 / 87. 17 - علل الشرائع: 600 / 54. (1) ليس في المصدر. (*)